الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة
(إحدى صور الهيئات اللامركزية فى مصر)

محمد احمد محمد ناجى المغربي

الملخص:

تعتبر الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة أحد الهيئات اللامركزية فى مصر ، وهى هيئة عامة اقتصادية تتبع وزارة الاستثمار والتعاون الدولى ، وهى الجهة المسئولة عن إدارة ملف الاستثمار فى مصر، حيث تعتبر الهيئة هي النافذة الوحيدة للاستثمار فى مصر.

Abstract:

The General Authority for Investment and Free Zones is considered one of the decentralized bodies in Egypt, It is an economic public body affiliated to the Ministry of Investment and International Cooperation, which is the authority responsible for managing the investment file in Egypt, where the authority is the only window for investment in Egypt.

مقدمة:

تعتبر الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة هيئة عامة اقتصادية ، لها شخصية اعتبارية عامة ، وتتبع الوزير المختص [1] " وزير الاستثمار والتعاون الدولى" ، أنشئت بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٩٧ لتحل محل الهيئة العامة للاستثمار والتي كان ينظم عملها القانون رقم (٢٣٠) لسنة ١٩٨٩.

وتعد الهيئة هي النافذة الوحيدة للاستثمار فى مصر، وهى الجهة الإدارية المختصة دون غيرها بتطبيق أحكام قانون الاستثمار رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧ وقانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١[٢].

والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة شأنها شأن سائر أشخاص القانون العام تتمتع بالسلطة العامة والتى تخول لها بعض الاختصاصات الضبطية لضمان سير واضطراد المرفق العام الخاضع لإشرافها ، وهو الأمر الذى قد يثير تنازعاً فى الاختصاص بين الهيئة والجهات الإدارية الأخرى فى هذا الصدد ، لذا فإنه حسماً لهذا النزاع فقد نص قانون مجلس الدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ فى المادة (٦٦) منه على أن تختص الجمعية العامة لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بإصدار رأيها الملزم بشأن المنازعات التى تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض [٣].

نبذة تاريخية :

صدر القانون رقم (٦٥) لسنة ١٩٧١ فى شأن استثمار المال العربي والمناطق الحرة وقد تضمنت المادة (١١) منه علي إنشاء هيئة عامة تتبع وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية تسمي " الهيئة العامة لاستثمار المال العربي والمناطق الحرة " ويكون لها الشخصية الإعتبارية المستقلة[٤] ، وقد أسفرت تجربة التنفيذ الفعلى للقانون السابق وجود قصور فى صياغته ومضمونه حيث لم تتم الموافقة بمقتضاه إلا على ثلاث مشروعات فقط ، كما لم تصدر اللائحة التنفيذية الخاصة به أو أية لوائح تكميلية [٥].

ثم صدر بعد ذلك القانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٤ وهو التشريع الرئيس أو " القانون الأب " الذى انبثقت منه – بالموافقة والتعديل والحذف والاضافة – جميع التشريعات

التالية وقد تضمنت المادة الرابعة من ديباجة الإصدار حكماً بإلغاء القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٧١[٦].

كما تضمنت المادة (٢٥) منه علي أن تنشأ هيئة عامة تتبع رئيس مجلس الوزراء أو من ينوب عنه ويشرف عليها ويرأس مجلس إدارتها رئيس جهاز التعاون الاقتصادي العربي والدولى وتسمي " الهيئة العامة للاستثمار العربي والأجنبي والمناطق الحرة "، وتكون للهيئة شخصية اعتبارية ومجلس إدارة يصدر بتشكيله قرار من رئيس الجمهورية[٧].

صدر بعد ذلك القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٧٧ بتعديل بعض أحكام نظام استثمار المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٤ حيث عدلت المادة (٢٥) بالقانون السابق والخاصة بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار العربي والأجنبي والمناطق الحرة لتتضمن بعد تعديلها إنشاء هيئة عامة يشرف عليها ويرأس مجلس إدارتها وزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادي وتسمي " الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة " ويكون لها شخصية اعتبارية ومجلس إدارة يصدر بتشكيله قرار من رئيس الجمهورية[٨] .

تلي ذلك صدور القانون رقم (٢٣٠) لسنة ١٩٨٩ ليمنح المستثمر المصري كافة المزايا التي يحصل عليها المستثمر العربي والأجنبي ، وقد ألغي هذا القانون نظام استثمار المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٤ ، وقد نصت المادة الثالثة من القانون الجديد علي أن " يستبدل بعبارات " القانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٤ بنظام استثمار المال العربي والاجنبي والمناطق الحرة " و " الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة " و" نائب رئيس الهيئة " أينما ورد ذكرها فى التشريعات السارية عبارات " قانون الاستثمار" و" الهيئة العامة للاستثمار" و" رئيس الجهاز التنفيذى "[٩].

كما ورد فى المادة (٤٦) من القانون الجديد بأن الهيئة العامة للاستثمار هيئة عامة لها شخصية اعتبارية تتبع وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية ويكون لها مجلس إدارة يصدر بتشكيله قرار من رئيس الجمهورية برئاسة رئيس مجلس الوزراء أو من ينيبه .

إلى أن صدر القانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٧ بإصدار قانون ضمانات وحوافز الاستثمار والذي يعتبر البوابة الحقيقية التي فتحت آفاق جديدة للاستثمار فى مصر ، وقد ورد فى المادة الثالثة من هذا القانون أن الهيئة العامة للاستثمار هي الجهة الإدارية المختصة فى حكم هذا القانون مؤقتاً لحين صدور قرار رئيس الجمهورية بتحديد الجهة الإدارية المختصة والتي ستحل محل الهيئة العامة للاستثمار[١٠].

وبالفعل صدر قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٨٤) لسنة ١٩٩٧ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة لتكون لها الشخصية الاعتبارية ، وتتبع وزير الاقتصاد ، وطبقاً لما ورد بالمادة العاشرة من القرار فإن الهيئة تحل محل الهيئة العامة للاستثمار والتي سبق وأن أنيط بها تنفيذ أحكام القانون رقم (٢٣٠) لسنة ١٩٨٩ .

إلا أنه صدر بعد ذلك قرار رئيس الجمهورية رقم (٤١٥) لسنة ٢٠٠١ بشأن تعديل بعض أحكام تنظيم الوزارات حيث نص فى المادة الأولي منه علي " تكون تبعية الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة لرئيس مجلس الوزراء وتدمج بها مصلحة الشركات"[١١] .

وقد صدر القانون رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٤ بتعديل بعض أحكام قانوني ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٧ وسوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والتي تضمنت المادة الثالثة منه علي أن الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة هي الجهة الإدارية المختصة دون غيرها بتطبيق أحكام هذا القانون ، وقانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ، والقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٥ فى شأن التأجير التمويلي واللوائح والقرارات المنفذة لهما[١٢].

أتبعه بعد ذلك صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣١ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة الاستثمار والذي ورد فى مادته الرابعة تبعية الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة لوزارة الاستثمار ويكون الوزير المختص بالنسبة لها.

صدر بعد ذلك القانون رقم (١٧) لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم (٨) لسنة ١٩٩٧، وقانون الضريبة العامة على المبيعات رقم (١١) لسنة ١٩٩١، وقانون الضريبة على الدخل رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥، وقانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ حيث أشارت المادة ٨٤ من القانون إلى تبعية الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة لرئيس مجلس الوزراء[١٣].

أتبعه بعد ذلك صدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٨٦ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تنظيم وزارة الاستثمار والذى بموجبه يكون وزير الاستثمار هو الوزير المختص بتطبيق قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم (٨) لسنة ١٩٩٧[١٤].

وأخيراً صدر القانون رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون الاستثمار والذي يلغي فى مادته الثامنة قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٧ .

من العرض السابق يتضح لنا أن الجهة المختصة بتطبيق قوانين الاستثمار وهي هيئة الاستثمار قد اختلفت مسمياتها وتبعيتها لأكثر من مسمي وأكثر من جهة وهو ما يوضحه الجدول رقم (١).

جدول رقم (١)

بيان مقارن باختلاف مسميات الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة واختلاف الجهات التابع لها الهيئة

القانون	مسمي الهيئة	الجهة التابع لها الهيئة
٦٥ لسنة ١٩٧١	الهيئة العامة لاستثمار المال العربى والمناطق الحرة	وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية
٤٣ لسنة ١٩٧٤	الهيئة العامة لاستثمار المال العربى والأجنبي والمناطق الحرة	رئيس مجلس الوزراء أو من ينوب عنه ويشرف عليها ويرأس مجلس إدارتها رئيس جهاز التعاون الاقتصادي العربى والدولى
٣٢ لسنة ١٩٧٧ بتعديل بعض أحكام القانون السابق	الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة	يشرف عليها ويرأس مجلس إدارتها وزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادى
٢٣٠ لسنة ١٩٨٩	الهيئة العامة للاستثمار	وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية ويرأس مجلس إدارتها رئيس مجلس الوزراء أو من ينوب عنه
٨ لسنة ١٩٩٧	الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة	وزير الاقتصاد ثم أصبح رئيس مجلس الوزراء وذلك بقرار رئيس الجمهورية رقم ٤١٥ لسنة ٢٠٠١ ثم وزير الاستثمار طبقاً لقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣١ لسنة ٢٠٠٤

١٧ لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام القانون السابق	الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة	رئيس مجلس الوزراء ثم وزير الاستثمار طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٨٦ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تنظيم وزارة الاستثمار ثم وزير الاستثمار والتعاون الدولى
٧٢ لسنة ٢٠١٧	الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة	وزير الاستثمار والتعاون الدولى

المصدر: إعداد الباحث

الجهات القائمة على شئون الاستثمار فى مصر:

يوجد بجانب الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة جهتان رئيسيتان تشاركانها فى إدارة شئون الاستثمار فى البلاد هما:

أ- المجلس الأعلى للاستثمار

إيماناً من الدولة بأهمية تنظيم شئون الاستثمار للعمل علي جذب الاستثمارات الخارجية والحفاظ علي الاستثمارات الحالية ، فقد صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء المجلس الأعلى للاستثمار برئاسة رئيس الجمهورية وعضوية كلاً من[١٥] :-

- رئيس مجلس الوزراء
- محافظ البنك المركزي
- وزير الدفاع والانتاج الحربي
- وزير الاستثمار والتعاون الدولى

- وزير المالية
- وزير العدل
- وزير الداخلية
- وزير التجارة والصناعة
- رئيس جهاز المخابرات العامة
- رئيس هيئة الرقابة الإدارية
- الرئيس التنفيذى للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة
- رئيس اتحاد الصناعات
- رئيس اتحاد جمعية المستثمرين

وللمجلس أن يدعو لحضور اجتماعاته من يري دعوته من الوزراء أو المحافظين أو رؤساء الهيئات أو أن يستعين بمن يرى ضرورة للاستعانة به من ممثلي القطاع الخاص أو غيرهم .

ويختص المجلس الأعلى للاستثمار ببعض الاختصاصات منها [١٦] :

١- وضع الإطار العام التشريعى والإدارى لبيئة الاستثمار .

٢- متابعة تنفيذ أجهزة الدولة للخطط والبرامج المتعلقة بالاستثمار .

دراسة المشاكل التي تعترض الاستثمار ووضع الحلول لها .

التنسيق بين مختلف الوزارات والأجهزة المعنية بالاستثمار .

حل المشكلات التي قد تحدث بين الوزارات المختلفة فيما يتعلق بالاستثمار .

متابعة تطور تصنيف مصر فى التقارير والمؤشرات الدولية الخاصة بالاستثمار .

ب- مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

يعتبر مجلس إدارة الهيئة هو السلطة العليا المهيمنة علي شئونها وتصريف أمورها ، ويختص مجلس إدارة الهيئة ببعض الاختصاصات التي من شأنها تحقيق الغرض الذي أنشئت من أجله الهيئة مثل[١٧] :

١- وضع خطط نشاط الهيئة وبرامجها فى إطار السياسة الاستثمارية للدولة .

٢- وضع الهيكل التنظيمي للهيئة.

٣- إقرار اللوائح الداخلية والقرارات التنفيذية المتعلقة بالشئون المالية والإدارية والفنية للهيئة .

٤- وضع الضوابط الخاصة بتشكيل واختصاصات نظم عمل مجالس إدارات المناطق الحرة والمناطق الاستثمارية على أن يصدر الرئيس التنفيذى قراراً بتشكيل تلك المجالس واختصاصاتها.

٥- إقرار اللوائح والنظم واعتماد النماذج اللازمة لإقامة المناطق الحرة والاستثمارية وتنميتها وإدارتها .

٦- إعتماد ضوابط فحص المستندات والمراجعة والنظام الخاص برقابة المناطق الحرة وحراستها وتحصيل الرسوم المستحقة بالتنسيق مع مصلحة الجمارك.

٧- وضع القواعد المنظمة التي تضمن تطبيق مبادئ الحوكمة وإعمال قواعد التفتيش والرقابة اللاحقة علي المشروعات .

ويتكون مجلس إدارة الهيئة من :-

- الوزير المختص . " وزير الاستثمار والتعاون الدولى"
- الرئيس التنفيذي للهيئة .
- نواب الرئيس التنفيذي للهيئة .
- ثلاثة من ممثلي الجهات والأجهزة ذات الصلة .
- اثنان من ذوي الخبرة أحدهما فى مجال الاستثمار بالقطاع الخاص ، والآخر فى مجال القانون .

وتكون عضوية مجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ويشكل هذا المجلس بقرار من رئيس مجلس الوزراء .

تجربة مجمع خدمات الاستثمار كنموذج للامركزية الإدارية :

تعتبر تجربة إنشاء مجمع خدمات الاستثمار بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة نموذج لتطبيق اللامركزية الإدارية فى مصر، حيث استطاعت الهيئة تجميع ما يقرب من ٤٢ جهة فى مكان واحد وهو مجمع خدمات الاستثمار، حيث صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠٢ بإنشاء مجمع خدمات الاستثمار بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وفروعه بالمحافظات والمدن العمرانية الجديدة ، والذى تضمن إنشاء نافذة وحيدة بالهيئة تسمي مجمع خدمات الاستثمار تتولى تقديم كافة خدمات الاستثمار، مثل الموافقات والتصاريح اللازمة لإنشاء وإدارة وتشغيل

المشروعات الاستثمارية وذلك فى مكان واحد تشترك فيه سائر الوزارات والجهات المعنية طبقاً للقرارات والقوانين المنظمة لاختصاصاتها وتحت إشراف الهيئة دون غيرها[١٨].

ويوضح لنا الجدول رقم (٢) الجهات التى تم تجميعها بمجمع خدمات الاستثمار.

جدول رقم (٢)

الجهات المتواجدة بمجمع خدمات اللاستثمار

الوزارة	الجهة التابعة
وزارة التجارة والصناعة	الهيئة العامة للتنمية الصناعية
	الهيئة العامة للمواصفات والجودة
	الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
	مصلحة التسجيل التجارى
	قطاع سياسات التجارة الخارجية *
-	الإتحاد العام للغرف التجارية
وزارة الصحة والسكان	مفوض وزارة الصحة
	ممثل المكتب التنفيذى للوقاية من الأشعة
	ممثل شئون صحة البيئة
وزارة التضامن الاجتماعى	مكتب وزارة التضامن الاجتماعى
وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى	ممثل مفوض وزارة الزراعة
	الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية
	الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية

		الهيئة العامة للخدمات البيطرية *
		قطاع تنمية الثروة الحيوانية
وزارة الموارد المائية والرى		مكتب وزارة الرى
وزارة السياحة		مكتب إدارة التراخيص للمنشآت السياحية
		الهيئة العامة للتنمية السياحية
وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات		الشركة المصرية للاتصالات *
		الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات
وزارة الكهرباء والطاقة		مكتب وزارة الكهرباء
وزارة النقل		قطاع النقل البحرى
وزارة المالية		مصلحة الجمارك
	مصلحة الضرائب المصرية	الضرائب على المبيعات
		ضرائب الاستثمار
		ضرائب الشركات المساهمة ق ١٥٩
		ممثل مفوض وزارة المالية
وزارة العدل		مصلحة الشهر العقارى والتوثيق
وزارة الاستثمار		الهيئة العامة لسوق المال
وزارة الداخلية		ضابط اتصال الوزارة
		جوازات الاستثمار
وزارة الدفاع		ضابط اتصال الوزارة *
وزارة الدولة للتنمية المحلية		محافظة الجيزة *

وزارة القوى العاملة والهجرة	تراخيص عمل الأجانب
وزارة الدولة لشئون البيئة	جهاز شئون البيئة
-	مكتب الهيئة العامة للتأمين الاجتماعى
-	نقابة المحامين
وزارة الخارجية	مكتب تصديقات وزارة الخارجية
الهيئة القومية للبريد	مكتب البريد
وزارة الثقافة	المجلس الأعلى للآثار *

المصدر : حسن فهمي محمد (رئيس قطاع مجمع خدمات الاستثمار) ، عرض لتجربة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة فى إنشاء قطاع مجمع خدمات الاستثمار ، ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر العلمي السنوي الثاني عشر (استراتيجيات الاستثمار وقضايا التنمية المحلية فى مصر) ، القاهرة ، ابريل ٢٠٠٨، ص ص ٢٧٠-٢٧٢.

*جهات ممثلة بالمجمع ومتواجدة بجهاتهم الأصلية (مسئولى اتصال بمجمع خدمات الاستثمار)

يراعى الجهات التى تم تغيير أسماءها مثل وزارة الاستثمار ، مصلحة الضرائب على المبيعات .....

وقد كان الهدف الرئيس من إنشاء هذا المجمع هو تجميع الجهات التي يتعامل معها المستثمر فى مكان واحد بنظام الشباك الواحد **OSS** أو **One Stop Shop** حتي يسهل عليه الحصول علي جميع خدماته من موافقات وتراخيص من موقع واحد ، وهذا هو مناط عمل نظام الشباك الواحد ، حيث إنه ما هو إلا تجميع للخدمات لتقدم فى مكان واحد مما يشكل توفيراً للوقت والجهد [١٩] وهذا كان السبب الأساسى الذى تولدت منه فكرة إنشاء المجمع[٢٠]، فقد قام العديد من المستثمرين بالتقدم بعدة شكاوى إلى الهيئة بسبب الصعوبات التي تواجههم عند تأسيس شركاتهم والحصول علي

التراخيص المطلوبة لبدء النشاط ، لذا فقد قامت الهيئة بإعداد دراسة عام ٢٠٠١ عن نشاط الاستثمار فى مصر، حيث توصلت الدراسة إلى ما يلي[٢١] :

- عدد الوزارات التي تشارك فى إدارة الاستثمار فى مصر بلغ ٢٢ وزارة .

- عدد الجهات التي تشارك فى إدارة الاستثمار فى مصر بلغ ٧٨ جهة .

- عدد التشريعات التي تنظم الاستثمار فى مصر بلغ ٥٨٥ تشريع .

- عدد الخدمات التي تتطلبها كافة الأنشطة الاستثمارية سواء كانت موافقات أو تصاريح أو تراخيص ٣٤٩ خدمة.

ويوضح الجدول رقم (٣) عدد وتصنيف التشريعات التى تنظم الاستثمار فى مصر.

جدول رقم (٣)
التشريعات ذات العلاقة بالإستثمار[٢٢]

نوع التشريع	العدد
قانون	١٠١
قرار رئيس جمهورية	٥٠
قرار رئيس مجلس الوزراء	٢٥
قرار وزارى	٣٥٨
أخري	٥١

الإجمالى	٥٨٥

واستطاعت الهيئة عن طريق إنشاء هذا المجمع أن تقلص البيروقراطية بشكل كبير، حيث تم إنشاء عدة فروع للمجمع فى الإسماعيلية وأسيوط والإسكندرية والعاشر من رمضان ومدينة السادس من أكتوبر وسوهاج ومدينة جمصة بمحافظة الدقهلية وهي نماذج مماثلة للفرع الرئيسي فى القاهرة .

ويرى الباحث أن الإنجاز الأهم فى إنشاء مجمع خدمات الاستثمار هو ما تضمنه قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٣٦ لسنة ٢٠٠٢ بنظام العمل بمجمع خدمات الاستثمار ، حيث يقوم ممثلين مفوضين من وزاراتهم - لا تقل درجاتهم الوظيفية عن وكيل وزارة ، وكذا ممثلين مفوضين من جهات أخرى لا تقل درجاتهم الوظيفية عن مدير عام - بتقديم كافة خدمات الاستثمار من موافقات وتصاريح وتراخيص لازمة لإنشاء وإدارة وتشغيل المشروعات الاستثمارية ، وذلك دون أن يرجع أي منهم إلى جهة عمله الأصلية فى اتخاذ القرارات الخاصة بسير العمل[٢٣]، حيث يقوم الوزراء المختصون بإصدار التفويضات اللازمة لممثل الوزارة بالمجمع أو مسئول الاتصال وذلك لحسن سير العمل ، كما يصدر رؤساء الهيئات والجهات الأخرى المعنية كل فيما يخصه قراراً بتفويض ممثل كل هيئة أو جهة ممثلة بمجمع خدمات الاستثمار .

وتعتبر هذه التفويضات لمسئولي الاتصال هي الخطوة الأهم فى إنشاء المجمع لما تمثله من تطبيق عملي للامركزية الإدارية التي نريدها فى الجهاز الإدارى للدولة ، حيث أن تجميع الجهات المختلفة والمعنية بشئون الاستثمار فى مكان واحد دون إعطائهم الصلاحيات الإدارية التي تمكنهم من انجاز أعمالهم واتخاذ القرارات المناسبة فى الوقت المناسب لا يحقق المرجو منه ويعتبر بذل جهود لا طائل لها .

واستكمالاً لمنظومة اللامركزية فقد أصدر رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة عدة تفويضات لتتناسب مع إنشاء مجمع خدمات الاستثمار حيث أصدر قراراً بتفويض كلاً من[٢٤] :-

- مدير عام التأسيس فى التوقيع علي عقود تأسيس الشركات التي لا يزيد رأسمالها عن ٥٠ مليون جنيه (فيما عدا التأسيس بمحافظتي شمال وجنوب سيناء) .

- رئيس قطاع خدمات الاستثمار فى التوقيع علي عقود تأسيس الشركات التي يزيد رأسمالها عن ٥٠ مليون جنيه (فيما عدا التأسيس بمحافظتي شمال وجنوب سيناء) .

- رئيس قطاع خدمات الاستثمار فى بعض اختصاصات رئيس الهيئة مثل الموافقة على فتح فروع الشركات الأجنبية ومكاتب التمثيل التجاري فى مصر – تعديل عنوان أو إسم مدير فرع الشركة الأجنبية أو مكتب التمثيل فى مصر .

- السادة رؤساء فروع مجمع خدمات الاستثمار فى بعض اختصاصات رئيس الهيئة وذلك لإنجاز الأعمال دون الرجوع إلى المركز الرئيسي .

وقد ساعدت تلك التفويضات علي تفعيل عملية اللامركزية حيث أن الهدف ليس تجميع الجهات المشاركة فى إدارة الاستثمار فى مكان واحد ، وإنما هو إنجاز الأعمال المطلوبة بأقل تكاليف وأقل جهد .

وقد قامت الهيئة بتأسيس عدد (١٥١٥٥) شركة خلال العام المالى ٢٠١٧/٢٠١٦ برؤوس أموال تقدر بـــ (٢٦٦٥٩.١٠) مليون جنيه ، ومن المتوقع مساهمة هذه الشركات فى توفير عدد ٩٦١٩٦ فرصة عمل ، ويتضح ذلك من الجدول رقم (٤) حيث تنتمى تلك الشركات إلى سبعة قطاعات مختلفة ، ويعتبر قطاع الشركات الصناعية هو صاحب النصيب الأكبر من الشركات بعدد ٥٢٦٥ شركة بنسبة ٣٤.٧% بينما كان قطع الخدمات التمويلية هو صاحب النصيب الأقل بعدد ١٣ شركة بنسبة ٠.١%.

جدول رقم (٤)

عدد الشركات التى تم تأسيسها خلال العام المالى ٢٠١٧/٢٠١٦

(شركات استثمار داخلى و مناطق حرة و قانون ١٥٩)

القيمة بالمليون جنيه

القطاع الرئيسى	عدد الشركات المؤسسة	التدفق فى رأس المال المصدر	فرص العمل
الصناعية	٥٢٦٥	٧٩٨٩,٤٢	٤٥٦٥١
الخدمية	٥٢٢١	٦٩٢٢,٩٨	٢٥١٧٥
الإنشائية	٢٢٧٣	٦٠٧٥,٢	١١٦٤٨
السياحية	٣٨٥	٣٠٤١,١٦	٢١٥٠
الزراعية	٩٣٦	١٤٩٧,٠٥	٧٣١٦
الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات	١٠٦٢	٧٨٤,٣	٤١٩٨
التمويلية	١٣	٣٤٩	٥٨
الإجمالى	**١٥١٥٥**	**٢٦٦٥٩,١٠**	**٩٦١٩٦**

المصدر : قطاع مركز المعلومات والتوثيق بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

ويوضح الشكل رقم (١) النسب المئوية للقطاعات الرئيسية التى تنتمى إليها الشركات المؤسسة.

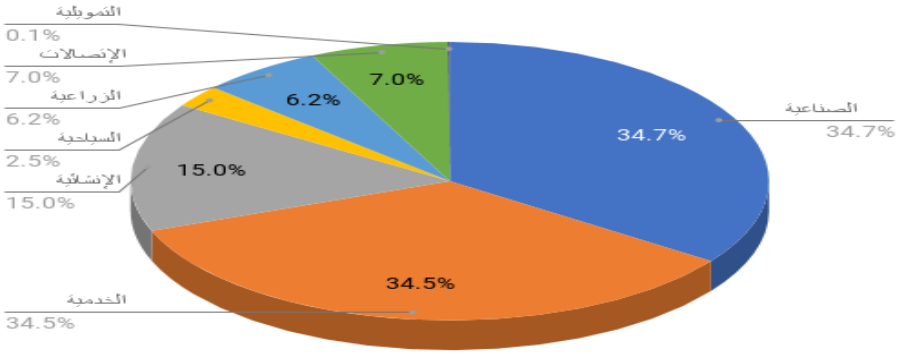

شكل رقم (١)

القطاعات الرئيسة التى تم الاستثمار بها خلال العام المالى ٢٠١٧/٢٠١٦

المصدر : إعداد الباحث

كما يوضح الجدول رقم (٥) والرسم البيانى الذى يليه عدد الشركات والمنشآت التي تم تأسيسها ورؤوس أموالها وفرص العمل خلال خمس سنوات مالية سابقة من ٢٠١٣/٢٠١٢ إلى ٢٠١٧/٢٠١٦:

جدول رقم (٥)

بيان مقارن بالشركات المؤسسة ورؤوس أموالها وفرص العمالة خلال خمس سنوات مالية من ٢٠١٢/٢٠١٣ إلى ٢٠١٦/٢٠١٧

(شركات استثمار داخلى و مناطق حرة و قانون ١٥٩)

القيمة

بالمليون جنيه

العام / البيان المالى	/٢٠١٢ ٢٠١٣	٢٠١٤/٢٠١٣	/٢٠١٤ ٢٠١٥	٢٠١٦/٢٠١٥	٢٠١٧/٢٠١٦
عدد الشركات المؤسسة	٨٩٢٨	٨٠٧٧	١٠٣٥٤	١٢٠٥٧	١٥١٥٥
التدفق فى رأس المال المصدر	١١٦٥٧.٣٢	١٢٣١٥.٦٢	٢٠٠٠٢.١٨	٥٥٣١٠.١٢	٢٦٦٥٩.١
فرص العمل	٩٦٤١٣	٧١١٤٠	٨٩٥٠٠	٨٨٠٤٠	٩٦١٩٦

المصدر : قطاع مركز المعلومات والتوثيق بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة.

من العرض السابق يتبين لنا الجهد المبذول من الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة من أجل دفع عجلة الاستثمار وجذب الاستثمارات الأجنبية إلى مصر، مما يساهم فى زيادة الاحتياطى النقدى من العملة الحرة ، والعمل على خفض معدلات البطالة وهو ما يتضح من تطبيق نظام الشباك الواحد ، ومنح التفويضات والصلاحيات اللازمة لإنجاز الأعمال والذى أثر بالإيجاب على عدد الشركات التى تم تأسيسها ، وكذلك زيادة فرص العمل أخذاً فى الاعتبار ما مرت به البلاد من أحداث وعدم استقرار منذ ثورة يناير ٢٠١١ .

الخاتمة:

تعتبر الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة هى البوابة الرئيسية للاستثمار فى مصر ، حيث أنها الجهة المنوط بها تطبيق قانون الاستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ، وحتى تستطيع الهيئة القيام بدورها المنوطة به من جذب للاستثمارات الخارجية والحفاظ على القائم منها فلابد من توفير بنية تشريعية تستطييع العمل من خلالها، وأيضاً تطبيق الأساليب الإدارية الحديثة والسياسات التي تكفل التطبيق الجيد لهذه الأساليب.

وتعتبر اللامركزية الإدارية أحد أهم الأساليب الإدارية التى تحقق الأهداف المرجوة والتى يعتبر من أهمها هو تحويل الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة من مجرد كيان حكومي يضع اللوائح التنظيمية إلي كيان تحكمه ثقافة خدمة العملاء من المستثمرين متضمناً لامركزية للقرار الإداري ، وتمكين القائمين على العمل من إيجاد حلول فورية تجعلهم أكثر قدرة على تلبية احتياجات المستثمرين .

المراجع:

(١) قانون الاستثمار رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧ ، مادة رقم (٦٩) .
(٢) الموقع الرسمي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة www.gafj.gov.eg.
(٣) أحمد محمد مصطفى نصير، دور الدولة إزاء الاستثمار وتطوره التاريخى ، الجزء الأول ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٠ ، ص٣٩٣.
(٤) الجريدة الرسمية ، العدد ٣٩ ، ٣٠ سبتمبر ١٩٧١ .
(٥) فتحية حسن عبد الوهاب هريدى ، مرجع سابق ، ص ١١.
(٦) محمد عبد الشفيع عيسى ، الأبعاد التشريعية – التنظيمية للاستثمار فى المناطق الحرة فى جمهورية مصر العربية ، مجلة مصر المعاصرة ، ع ٤٦٧،٤٦٨، القاهرة ، يوليو- أكتوبر ٢٠٠٢، ص٥.
(٧) الجريدة الرسمية ، العدد ٢٦ ، ٢٧ يونية ١٩٧٤ .

(٨) الجريدة الرسمية ، العدد ٢٣ ، ٩ يونية ١٩٧٧.
(٩) الجريدة الرسمية ، العدد ٢٩ تابع (أ) ، ٢٠ يولية ١٩٨٩ .
(١٠) الجريدة الرسمية ، العدد ١٩ (مكرر) ، ١١ مايو ١٩٩٧.
(١١) الجريدة الرسمية ، العدد ٤٧ تابع ، ٢٢نوفمبر ٢٠٠١ .
(١٢) الجريدة الرسمية ، العدد ١٧ تابع (د) ، ٢٢ ابريل ٢٠٠٤.
(١٣) الجريدة الرسمية ، العدد ١١(تابع) ، ١٢ مارس ٢٠١٥.
(١٤) الجريدة الرسمية ، العدد ٢٢ تابع (أ) ، ٢ يونية ٢٠١٦.
(١٥) الجريدة الرسمية ، العدد ٤١ مكرر (ب) ، ١٦ أكتوبر ٢٠١٦ .
(١٦) قانون الاستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ، مرجع سابق ، مادة ٦٨ .
(١٧) مرجع سابق ، مادة ٧٤ .
(١٨) الجريدة الرسمية ، العدد ١٥ (مكرر)، ١٥ أبريل ٢٠٠٢.

(1) Mark Turner , " Decentralization , Politics And Service Delivery " The Introduction Of One-Stop Shops In Mongolia , Puplic Management Review, vol 14 , 2012 , p 214.

(٢) تم تغيير اسم " مجمع خدمات الاستثمار " ليصبح " مركز خدمات المستثمرين " وذلك فى قانون الاستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧.
(٢١) حسن فهمي محمد (رئيس قطاع مجمع خدمات الاستثمار) ، عرض لتجربة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة فى إنشاء قطاع مجمع خدمات الاستثمار ، ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر العلمي السنوي الثاني عشر (استراتيجيات الاستثمار وقضايا التنمية المحلية فى مصر) ، القاهرة ، ابريل ٢٠٠٨ ، ص ٢٦١.
(٢٢) حسن فهمي محمد ، مرجع سابق ، ص ٣١١.
(٢٣) الجريدة الرسمية ، العدد ١٥ (مكرر) (أ) ، ١٧ ابريل ٢٠٠٢.
(٢٤) حسن فهمي محمد ، مرجع سابق ، ص ٢٩٦.